

## شرح إفادة الأنام (56) كتاب البيوع - باب الوصايا 2 الشيخ

### عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا والحاضرين مستمعينا والمسلمين يا رب العالمين. امين جزاك الله خير. خال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:00:17](#)

عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حج الوداع من وجع اشتد بي قلت اني قد بلغ بي من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا بثل لي الا ابنة ابا اتصدق به افتصدق بثلثي مالي - [00:00:38](#)

افتصدق بثلثي مالي؟ قال لا. فقلت بالشرط؟ فقال لا. ثم قال صلى الله عليه وسلم الثلث والثلث كبير او انك انتظر وردتك اغنياء خير من ان تذرهم. عادة يتكففون الناس - [00:00:58](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله صلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد هذا الحديث ومن احاديث الوصية قد تقدم الكلام على اهم احكامها - [00:01:20](#)

وهذا الحديث حديث سعد ابن ابي وقاص الزهري القرشي رضي الله تعالى عنه احد العشرة المبشرين بالجنة وهو حديث مشهور جدا وفيه انه مرض رضي الله تعالى عنه في عام حجة الوداع - [00:01:48](#)

مرضا شديدا حتى اشفى على الموت فاتى اليه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده وعام حجة الوداع هذا في السنة العاشرة للهجرة والعيادة تطلق على زيارة المريض فزيارة المريض تسمى عيادة - [00:02:21](#)

لماذا سميت عيادة لانه يستحب معاودتها ومعنى المعاودة تكرار الزيارة فيسن تكرار زيارة المريض عند الحاجة الى ذلك. لانه يستأنس بمن يزوره وبخاصة اذا طال مرضه لا يستطيع الخروج والذهاب الى الناس - [00:02:58](#)

فيأنس بمن يأتيه من اصحابه وخاله واقاربه قال قد بلغ بي من الوجع وانا ذو مال ذو مال معناها ان له مالا كثيرا كما جاء مصرحا به في رواية عند مسلم قال ولي مال كثير - [00:03:28](#)

واذا قيل ذو كذا فهو اشارة الى صاحب يعني انه صاحب كذا قال ذو مال يعني صاحب مال واذا قيل صاحب مال يقصدون انه عنده مال كثير لا يقال هذا - [00:04:08](#)

الفقير لا يقال الفقير ذو مال. ويقال فلان ذو عيال. اش معنى ذو عيال؟ يعني عنده اولاد كثير. ولا يقال لمن ليس له ولد او له او ولد واحد ذو - [00:04:32](#)

يقال فلان ذو زوجات ها اللي عنده وحدة ما يقال له له زوجات يعني اللي عنده اربع ولا ما شاء الله قد تزوج عشر عشرين قال والله هذا صاحب حريم ذو ذو نسوان يعني - [00:04:46](#)

ان يتزوج كثيرا قال ولا يرثني الا ابنة لي. لا يرثني يعني لو مت في مرضي هذا لو مت في مرضي هذا فانه ليس لي الا ابنة واحدة ترثني وكان سعد رضي الله تعالى عن ذلك الوقت - [00:05:07](#)

ليس له الا ابنة واحدة الى ان اسمها عائشة ورد ذلك الحافظ بن حجر في الفتح وقال ان عائشة تابعة ابنة سعد يعني ولدت بعد ذلك اما هذه فهي اكبر منها - [00:05:39](#)

قد عاش سعد رضي الله تعالى عنه بعد هذا وتأخر موته بالنسبة كثير من الصحابة رضي الله عنهم بل هو اخر العشرة موتا رضي الله

تعالى عنه فكانت وفاته بعد الخمسين - [00:06:18](#)

مشهور ان وفاته كانت سنة خمس وخمسين للهجرة وهو اخر العشرة المبشرين بالجنة موتا ذكرونا نسألکم عن العشرة بعد في نهاية  
الدرس من اللي حافظ العشرة المبشرين بالجنة ان شاء الله - [00:06:40](#)

الى ان اولاده رضي الله تعالى عنه يوم توفي تسعة وعشرين ولدا ما بين ذكر وانثى والمشهور ان الذكور سبعة عشرة والاناث ثنتعش  
فهؤلاء تسع وعشرون بل اوصلهم ابن الجوزي رحمه الله تعالى في كتابه تلقيح فهوم اهل الاثر - [00:07:07](#)

الى ستة وثلاثين ولدا ما بين ذكر وانثى ولعل الستة والثلاثين هؤلاء الذين بقوا بعده والذين ماتوا في حياته توفيقا بين القولين يعني  
احتجنا الى التوفيق قال افاتصدق بثلثي مالي - [00:07:39](#)

افاتصدق من الصدقة سميت الصدقة لانها تدل على صدق المتصدق والمراد بالصدقة هنا الصدقة بعد الموت وهي الوصية وليست  
الصدقة المنجزة بدليل رواية الحديث في الصحيحين وقد جاء من طريق ابنته عائشة بن سعد في الصحيحين انه قال - [00:08:16](#)  
وانا اريد ان اوصي فاوصي بثلثي مالي افأوصي بشطب مالي المراد بالصدقة هنا الوصية وتكلمنا عن الوصية وهي الصدقة بعد الموت  
او الامر بالصدقة بعد الموت قالوا بثلثي مالي ثلثا المال - [00:08:59](#)

معروفة والثلث سمي ثلثا مأخوذة من مأخوذ من عدد الثلاثة لان الثلث خشمة المال ثلاثة اقسام وهي ثلاثة اثلث فسمي الثلث لانك  
تقسم المال ثلاثة اقسام كما قيل الربع لانك تقسم المال - [00:09:40](#)

اربعة كما قيل النصف لانك تقسم المال الى قسمين الثلثان هما اثنان من كم من ثلاثة الثلثان اثنان من من ثلاثة كما ان الربع واحد من  
اربعة الربعان اثنان من اربعة ثلاثة الارباع ثلاثة من اربعة - [00:10:05](#)

قال لا يعني لا تفعل قلت بالشر يعني اتصدق او اوصي بالشر الشر النصف وهذا اكثر ما يطلق وقد يطلق الشر على الجزء  
والبعض لكن اكثر ما يطلق على النصف - [00:10:44](#)

صار كأنه علامة على النصف واصل الشر من التشطير واصل الشر من الناحية والاتجاه يقال ولى وجهه شر كذا يعني ايش جهة  
كذا وناحية كذا ومنه قوله تعالى تولوا وجوهكم - [00:11:11](#)

يكره يعني شر المسجد الحرام وقال فولي وجهك شر المسجد الحرام يعني جهته ناحيته سمي الشر شطرا لان المال او الشيء  
المقسوم يقسم حتى يكون كل واحد ايش؟ ناحية يعني شر - [00:11:39](#)

هذا شر وهذا شر يعني هذا جهة وهذا ناحية وهذا ناحية ثم توسعوا في اطلاق الشر على المحسوسات وغير  
المحسوسات من المعنويات ومنه سمي المعاصرون الساندوتش ايش سموها - [00:12:06](#)

ها خطيرة لانها تشتر الى نصفين وعلى كل حال يعني الان قل ما تستعمل هذه اللفظة والعرب عندهم عادة انهم يعربون الكلام  
الاعجمي ولكنه للاسف قد غلب علينا الان حتى - [00:12:29](#)

في بعض الدول الإسلامية يمكن غلب على كثير من اللهجات العرب تعرب اشياء لكنها ايش يعني قليلة محدودة اذا احتاج الى ذلك  
عربوه يقال معرض ويشيد بعد ذلك ضمن اللغة. يصير عربي لكن اصله غير عربي فارسي ولا رومي ولا ايا كان من حروف العجر -

[00:12:58](#)

قال لا. يعني ايضا لا توصي بالنصف قال الثلث والثلث كثير يعني ان سعد سأل قال الثلث قال الثلث والثلث كثير كما هو مصرح به  
في الروايات الاخرى قالت الثلث؟ قال الثلث والثلث كثير - [00:13:30](#)

وجاء في رواية والثلث كبير لكن كما قال الحافظ ابن حجر فيفتح الباري اكثر الروايات على انه كثير بالثناء المثلثة وليس بالماء  
الموحدة التحتانية ثم علل النبي صلى الله عليه وسلم الاجتزاء او الاغتصاب هذا الثلث بقوله - [00:14:03](#)

انك ان يقال في لفظها ان ويقال ان انك انت ذر ورتك اغنياء خير من ان تذرهم. تذر يعني تدعهم وتتركهم حال كونهم اغنياء اولى  
واحسن واكمل من ان تتركهم حال كونهم عالة عالة يعني - [00:14:36](#)

فقراء فقراء والعائل هو الفقير اذا افتقر ومنه قوله تعالى ان خفتم عيلة فسوف يغنيكم الله من فضله يعني فقرا ويحتمل ان يكون

سمي العيال من هذا لانهم يفتقرون ايش - 00:15:02

عائلهم يعني اباهم ويروى في الخبر ولا يصح مرفوعا الولد مجبنة مبخلة قال يتكففون الناس ايش معنى يتكففون يمدون اكفهم للسؤال هذا ما يتكففون يعني يمدون اكفهم ايديهم يسأل الناس الصدقة ويسأل الناس المال - 00:15:45

هذا معنا هذا الحديث ومعاني الفاظه احد عنده سؤال في المعاني قبل ان ندخل في الاحكام يسأل في سؤال ولا نمشي الصدقة حقيقية في لفظ قال قال افأوصي في الصحيحين البخاري ومسلم - 00:16:20

هذي تفسر الرواية هذي بس للرواية هذي طيب اذا ندخل تفضل نعم الوصية نوع من انواع الصدقة الوصية الخاصة وهي الوصية بالمال لان الاسبوع الماضي ان الوصية نوعان الوصية بمعنى العام بالمعنى - 00:16:59

الخاص والمعنى العام تدخل فيها كل الوصايا الوصايا على الاولاد الوصايا بتقوى الله وصايا المحافظة على الصلاة كل هذه وصايا. والاب يوصي اولاده لكن الوصية بالمعنى الخاص هي الامر بالصدقة بعد الموت - 00:17:26

فهي وصية كما سماها جاءت في هذا الحديث صدقة عفوا فهي صدقة نعم. نمشي طيب اذا تفضل نعم الوصية للوارث ذكرنا في الاسبوع الماضي انها لا تجوز باجماع اهل العلم - 00:17:48

قد جاء في حديث ابي امامة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث ولا يجوز للاب ان يوصي للورثة - 00:18:28

ولو ان يوصي لهم بالزواج كما يفعله بعض الباء. بعض الباء يقول انا زوجت الاول والثاني والثالث. وهذولي صغار ابا اموت قبل ما فزوجهم فيوصي لهم هذا لا يجوز هذا لا يجوز - 00:18:44

لان هذا نفقة اذا بتوصلهم بالاكل وتوصي بالشرب بتوصي انت كذا انفقت بعد على الكبار عشرات الالوف اكلا وشربا ولباسا اجرت بيوت وكذا وغيرها من النفقات التي لا يعني كثيرة جدا - 00:19:01

ما بقي الا قضية الزواج باب اخر يعني وبعدين ثالث مثل ما قال جماعة من السلف الزوجة المتوفى عنها سئل جابر وغيره رضي الله عنه هل تراث؟ هل لها نفقة - 00:19:23

قال حسبها الميراث ليس لها نفقة حسبها الميراث يعني عندها خلاص اصبحت تملك مثلها مثل غيرها تملك جزء من تملك الثمن قد تملك اكثر من هذا اذا كان ليس له ولد تملك الربع - 00:19:51

الفائدة الاولى الفائدة الاولى لن نتكلم عن اصل احكام الوصية تكلمنا عن الاسبوع الماضي الفائدة الاولى انه يجوز او تجوز الوصية بثالث المال فاقل وقد اجمع العلماء رحمنا الله واياهم على جواز الوصية - 00:20:11

الثالث فاقل هذه مسألة اجماع والمراد بالثالث ثلث جميع المال لا ثلث النقد كما قد يفهمه بعض الناس يدخل في ثلث المال ثلث العقارات وثلث النقد وثلث السيارات وثلث الاسهم - 00:20:41

وكل ما يملكه المورث اي ما كان هذا المورس دواؤنا كان ابا اما ام اخا ام اختا ام غير ذلك فهو يملك من ما له عند موته وبعد موته الثلث - 00:21:11

ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد ضعيف رواه ابن ماجة وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله قد تصدق عليكم عند موتكم بثلث اموالكم زيادة لكم في اعمالكم - 00:21:36

هذا لا يصح اسنادا وان كان قد يكون له طرق لانه روي عن جماعة يعني يشد بعضها بعضا لكنه قد جاء باسناد صحيح من موقوفا على ابي بكر الصديق فهو صحيح من كلام ايش - 00:22:02

ابي بكر رضي الله عنه فهي هي لكن معناه صحيح. هو معناه صحيح. كل معناه صحيح هو عطية من الله للميت وهو زيادة في العمل. فكل كل ما تضمنه الحديث صحيح باجماع العلماء من حيث المعنى - 00:22:22

لكن الاسناد لا يصح ولهذا زعم بعض العلماء رحمنا الله واياهم اخذا من هذا الحديث كما نقله المناوي في فيض القدير ايش هذا في هذا ماذا يكون في هذا القدير - 00:22:45

ها القدير كتاب جميل مفيد جدا الحقيقة ينبغي ان يكون في مكتبة طالب العلم وهو موجود في المكتبة الشاملة كتاب عظيم

الحقيقة وبعدين انه يعني شرح لاحاديث قد لا تجد لها شرح الا في هذا الكتاب - [00:23:17](#)

المشهور المناوي بالتخفيف هذا لنعرفه هذا فيض القدير شرح كتاب الجامع الصغير. جامع الصغير السيوطي في احاديث كثيرة

مختصرة او اكثرها مختصر ها القدير اللي عندنا الطبعة القديمة ذي ما شفت غيرها - [00:23:42](#)

لا شك كتاب جيد من الكتب الجيدة من الشروح الجيدة عند المتأخرين كلاهما المناوي آآ هذا المناوي ذاك القارئ اللي هو كتاب مرقاة

مرقاة هو شرح مشكاة المصابيح القارئ لا مرقاة المرقاة مشهور المرقاة في شرح المشكاة - [00:24:15](#)

ايضا احسنت مرقاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح للملا علي القاري ايضا في فوائد كثيرة ويشرح احاديث يعني قل ان تجد لها

شرحاً طبعاً للمشكاة شروح كثيرة منها شرح الطيبي لكن شرح الطيبي مختصر يعتبر - [00:25:01](#)

وان كان متقدم وفي الشرح المبارك فوري لكنه لم يكمله اوسع وان كان المبارك فولي رحمه توسع احيانا توسع ما كان له حاجة ينقل

احيانا من المغني مسائل كثيرة ما لها حاجة - [00:25:25](#)

موجودة في فائدة تنقلها نقل مجرد لكنه كتاب جميل يعني لان مبارك فوري محدث عنده نفس اهل الحديث الترجيح التصحيح

والتضعيف نقص الاقوال فهو كتاب جدا مفيد لكنه لم يكتمل وكلها موجودة في الشاملة - [00:25:43](#)

على كل حال استطراد لكن يفيدكم هذا في بعض الشروح الجيدة المفيدة اه نعم وذكرها ايضا نفراوي في شرحه على رسالة ابن ابي

زيد القيرواني وقال ان مشروعية الوصية بالثلث من خصائص هذه الامة يعني لا يوجد في الامم السابقة - [00:26:05](#)

وهذا الكلام محتمل محتمل نستطيع نجزم به لانه ما في شي واضح دليل عليه صريح ولم يذكروا اكثر العلماء ذكره

قلة من اهل العلم الله اعلم ولا يترتب عليك كبير شي يعني - [00:26:38](#)

لكنه لا شك هو رحمة ورحمة من الله لهذه الامة وهذا من محاسن ديني محمد صلى الله عليه وسلم لم تمنع يعني من ان ان ان

تخص نفسك بعد وفاتك بشيء - [00:27:03](#)

ما يروح عليك جميع المال لك الثلث الفائدة الثانية لا يجوز ولا يصح الوصية باكثر من الثلث لا يجوز ابتداء ان توصي باكثر من الثلث.

لماذا؟ ما وجه الدلالة وجه الدلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا - [00:27:20](#)

يعني لا هذا منع وهو ايضا نهى كأنه قال لا تفعل هذا يدل على انه لا يجوز الوصية باكثر من الثلث بل استكثر منه الثلث حتى الثلث

قال كثير لكنه يجوز - [00:27:46](#)

يجوز كما تقدم انه يجوز بالاتفاق الفائدة الثالثة من اوصى باكثر من الثلث لم تنفذ وصيته كلها او في الزائد الزائد فقط الزائد لكن

جمهور العلماء خلافا للظاهر يقولون يجوز للورثة - [00:28:19](#)

ان يجيزوا الوصية باكثر من الثلث او يجوز لبعضهم دون بعض يعني لو اجازها اثنين من الورثة او ثلاثة ولم يجزها اثنان او ثلاثة جاز

جاز في نصيب كل منه بحسبه - [00:29:07](#)

تحتاج قسمة فلو كانوا ستة وما زاد على الثلث مئة وعشرين الف مثلا فاجازه ثلاثة ومنعوا ثلاثة. كم ينفذ منه ستون الف فيما اراده

المورث وستون الف لا لا ينفذ تنفذ الوصية فيها لان حقيقة الامر ان الاجازة - [00:29:24](#)

هبة مبتدعة من الورثة ارضاء للمورث حقيقة هبة لماذا هبة لان اصل المال قد دخل عليهم ودخل في ملكهم ملكا جبريا او ملكا قهريا

ثم اخرجوه بالاجازة هو في الحقيقة هبة لها احكام ايش؟ الهبة - [00:29:58](#)

ومن ذلك انها لا تلزم الا بايش بالقفز القبض نعم لا هي تلحق بالوصية يعني تطيبا او او رغبة في في انفاذ رغبة ابيهم. يعني فهو نوع

من الاحسان والبر - [00:30:27](#)

ليس الا واحسان من وجهين في اكثر من كونها ايش صدقة تصير احسان للاب. لان هذا نوع من من الاحسان. او للام او للمورث ما

كان. اذا كان لك به صلة قريبة - [00:30:52](#)

واحسانك اليه احسان وهو ايضا احسان لمن هي له الوصية ايا ما كانت. قد تكون الوصية للميت وقف موجود تقاد تكون وصية لحد

حي ذكرنا لكم المعهد الحين يوصل الاحياء - 00:31:09

مع انها حسنة لكن ما عاد احد لا احد يفعلها الان لا يكاد احد اليوم يوصي لاحد من الاقارب غير الورثة وهو خلاف المشروع وذكرناه مفعلا في اللقاء الماضي الفائدة الخامسة او الرابعة - 00:31:27

يستحب للمسلم ان ينقص في وصيتي من الثلث يستحب ان تنقص ايش من الثلث لماذا ما وجه الاستحباب نعم قوله صلى الله عليه وسلم الثلث كثير وكأنه يعني استكثره فاحب ان يكون اقل - 00:31:56

ولهذا قال جماعة من الصحابة بهذا الحكم واختلفوا كم ينقص من الثلث؟ قال ابن عباس رضي الله عنه وكما في صحيح البخاري لو ان الناس غضوا من الثلث الى الربع - 00:32:37

فكان اولى لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الثلث كثير وقال ابو بكر رضي الله تعالى عنه اوصي لما رضي الله جل وعلا لنفسه وهو ايش الخمس وقال قلة من السلف يستحب الوصية بالاعشر - 00:33:01

الاعشر وجاء في حديث في اسناده كلام ان سعد ابن ابي وقاص جاء عند الدارمي وغيره قال يا رسول الله اوصي بالاعشر وباسناده ضعف المشهور هو الحديث في الصحيحين طيب الحديث - 00:33:29

يدل على ان من كان له ورثة وهؤلاء الورثة ان اوصى بوصية افتقروا فانه يستحب له الا يصيب او يوصي بالشئ اليسير الذي لا يتركهم ايش فقراء عادة ولهذا قال العلماء لا تستحب الوصية الا لمن له مال كثير لقوله تعالى ان ترك خيرا الوصية والخير -

00:34:17

الكثير وهذا الحديث يدل عليه ايضا لقوله انك ان تذر ورثتك اغنياء فمن كان اذا اوصى تركهم فقراء فيستحب له ترك الوصية بل صرح بعض العلماء بانها تكون مكروهة وعلى كل حال هي خلاف الافضل وخلاف الاولى - 00:35:03

ومثله الشخص الذي ليس له الا بيت واحد مراتب ضعيف ومع القليل لا يكفي لاهله فنقول لا توصي واحتسب وهذا ايضا من فوائد الحديث انه ينبغي انه دل الحديث على انه ينبغي للموصي - 00:35:25

ان يحتسب ان يترك ورثته اغنياء. فاذا احتسب هذا فانه يؤجر على هذا لانه انما الاعمال ايش بالنيات وقد امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يتركهم اغنياء فمعناه انه لو تقصد تركهم اغنياء احتسابا لله جل وعلا وعملا بهذا - 00:35:52

يؤجر ولا ما يؤجر يقشع يقش من فوائد الحديث ايضا ان من لم يكن له وارث مطلقا لا قريب ولا بعيد يعني ليس له وارث بالفرض ولا بالتعصيب انما ماله سيذهب الى بيت المال. او سيذهب الى من ليس بوارث على الحقيقة - 00:36:19

وهم ذوو الارحام وهم انما يرثون انعدم الوارث هذا خلاف بين العلماء في توريث او الارحام فان له ان يوصي في اكثر من الثلث بل له ان يوصي بجميع ماله - 00:36:53

لانه قال ان تذر ورثتك اغنياء. طيب اللي ما له ورثة؟ خلاص له ان يوصي بجميع المال وهذا مذهب احمد وابي حنيفة رحمة الله الجميع. خلافا للشافعية ذهب اسحاق ابن رافوية ويروى عن علي وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهم اجمعين - 00:37:16

منهم هؤلاء لا مو بالضرورة مو بس ورثة اصليين اذا عدم الوارث ما اعرف كلامه في هذا لا ادري الحديث ايضا يدل على انه يتأكد على المريض اكثر من غيره ان ايش - 00:37:46

ان يوصي يتأكد على المريض اكثر من غيره ان يوصي فان فان سعد رضي الله عنه كان حريصا على الوصية لانه مرض مرضا شديدا خشي منه الهلاك من فوائد الحديث ايضا - 00:38:24

انه يجوز للانسان ان يجمع المال وان جمع المال ليس عيبا وجمع المال ليس امرا مسربا عليه في الشريعة لكن بشرط ان يؤدي حق الله عز وجل فيه وحق الناس - 00:38:56

ويعطي الزكاة المفروضة عليه وينفق النفقة الواجبة عليه فاذا بقي عنده مال فجمعه وابقاه لا يثرب عليه خلافا لبعض الصوفية. او لابي ذر رضي الله تعالى عنه. الذين كانوا يمنعون جمع المال - 00:39:18

ويرون انه جمع المال لا ينبغي او لا يجوز والصواب جوازه بشرط ان يعطي حق الله فيه وحق من عليه حق من الخلق سواء كان

الناس او حتى بهائم عنده بهائم - 00:39:40

هذه النفقة عليهم بدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث اقر سعد على جمع المال لانه يقول لي مال كثير وفي رواية مسلم مالا كثيرا ولم يقل لماذا تجمع المال؟ لماذا لم تتصدق به - 00:40:01

ما قال له النبي صلى الله عليه وسلم هذا وجمع المال فطرة فطر الله الناس عليها لكن الممنوع منه شرعا المبالغة في حب ما كما قال تعالى وتحبون المال حبا جما - 00:40:25

والا قد قال الله جل وعلا المال والبنون. زينة الحياة الدنيا وقال تعالى واتيتهم احداهن ايش قنطارة معناه انه جامع قنطار ومعناه معطيها قنطار هذا يدل على جواز جمع المال ايضا - 00:40:46

نعم ها نعم المحرم كنزه وهو ترك الحق الواجب فيه. هذا لا يجوز اما اذا ادى ما فرض الله عليه من الزكاة وغيرها فلا يعتبر كنزا محرما نعم تفضل عندك شاي - 00:41:09

هذا يدل على الحرص الحرص الذي جمع مالا وعدده هذا حرص حرص على المال عدده جمعه ويحطه بعضه فوق بعض ولا ينفق فيه لا ينفق منه ولا يعطي حق الفقير والمسكين حق الناس - 00:41:40

هذي اهم فوائد هذا الحديث نختم باخر فائدة ذكره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى في شرحه على بلوغ المرام قال في هذا الحديث حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:10

حيث انه علل الحكم الذي ذكره فقال انك ان تذر ورثتك اغنياء وتعليل الحكم هذا مفيد للمتلقي ومفيد للناس ولذلك ذكر ابن قدامة في المغني رحمه الله تعالى كلمة لطيفة - 00:42:33

قال ومعرفة العلة او قال الحكمة لا اذكر الان معرفة احسن من مراة التحكم يعني كونك تقول له افعل ولا يدري لماذا لكن طبعا هذه العبارة قد تكون فيها والا فالمؤمن كما قال الله عز وجل وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم - 00:42:59

ومن يعصي الله ورسوله قد ضل ظلام مبينا يعني عرفت الحكمة؟ ما عرفت الحكمة يجب عليك ان تقول سمعنا واطعنا انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله يحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا - 00:43:27

ها الاصل التسليم الاصل التسليم ان عرفت الحكمة فهذا حسن هذا حسن لكن ليس ضروريا وليس شرطا في تنفيذ الحكم وفي الطاعة. بل الطاعة المطلقة هي مقتضى العبودية بشرط ان يثبت - 00:43:42

الحكم عن الله او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدليل اما اذا كان مجرد اجتهاد الاجتهاد راجع الى اجتهاد القاضي لا ليس هذا نسا او عفوا اجتهاد الفقيه - 00:44:02

الامور التي هي اجتهادية غير الامور النصية الحدية الواضحة القاطعة وذكر من فوائد معرفة العلة اربع فوائد. ذكر الشيخ ابن عثيمين اذكرها باختصار قال بيان سمو هذه الشريعة وان احكامها معللة وانها معلقة بالمصالح الفائدة الثانية - 00:44:18

زيادة طمأنينة المتلقي بالحكم لانه اذا نفذ امر الله نفذ وهو مطمئن مسلم لكن اذا عرف العلة او الحكمة زاد عادت طمأنينته كما قال تعالى في قصة ابراهيم عليه السلام قال بلى ولكن ايش - 00:44:43

ليطمئن قلبي فهذه الطمأنينة زيادة في الخير قال والفائدة الثالثة ان معرفتنا بالعلة. وبخاصة العلة المنصوصة يساعدنا في القياس لان معرفة لان العلة اه شرط من شروط القياس الذي هو الحاق الفرع بالاصل في الحكم الشرعي - 00:45:06

قال والفائدة الرابعة ان الحكم ينتفي بانتفاء العلة والله اعلم نكتفي بهذا القدر اليوم ونقول الله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين تفتح مجال للمسائل كالمعتاد نبدأ بك يا ابا ثامر كان عندك شي تفضل - 00:45:36

الاول عطنا في المكبل عشان نسمعه اللاقط في اللاقط اللي عنده سؤال يا اخوان ياخذ المكبرات عشان الوقت بس اللي عند السؤال يأخذ نعم تفضل. السؤال الاول يا شيخ. هم - 00:46:04

كضابط هم يقولون الفرق بين العلة والحكمة ان العلة وصف دقيق منضبط يمكن بناء الحكم عليه واما الحكمة فهي مظنة ليست

بالضرورة ان تكون موجودة ويمثلون على هذا ام اوضح مثال يذكرونه على الفرق بين العلة والحكمة - [00:46:24](#)

جواز القصر للمسافر العلة في جواز القصر هي السفر وليست المشقة والسفر منضبط على الخلاف فيه اللي يقول ثمانين كيلو واللي يقول مئة كيلو ولا اربعة برد ولا اقل ولا اكثر على الخلاف يومين ثلاثة ايام - [00:46:53](#)

لكنه منضبط عند كل من حده بحد عنده انه منظم حتى ليقولون بالعرف عندهم انه منضبط بالعرف الصحيح طيب ما الحكمة من جواز القصر الحكمة هي انه مظنة للمشقة فلكي يرتاح - [00:47:16](#)

المكلف خفف عنه ولذلك كان من مزيد التخفيف انه خفف عنه حتى في النوافل الراتبة انه يترك النوافل معلقة بالفرائض يخفف الفرض خفف في الذي تبعه. والقاعدة الفقهية ان التابع ايش - [00:47:39](#)

فاسقطت اه اه ركعات الراتبة تبعه لاسقاط ركعتي الصلاة المفروضة ولذلك قد يقال انه لما كانت الفجر ليس فيها قصر كانت سنتها محفوظة باقية لكن قد يرد علينا مورد طيب فالمغرب - [00:48:04](#)

نقول الله اعلم السؤال الثاني. السؤال الثاني بارك الله احسن الله اليكم ذكرتم في الشرح النفراوي على العقيدة ولا على المسائل شرح النفراوي اسمع الفواكه العديدة اظن اسمه كذا الفواكه العديدة - [00:48:40](#)

وهو شرح مختصر على رسالة ابي زيد القيرواني مسائل يا شيخ على جميع الكتاب على جميع الكتاب لانه اوله يبدأ بمختصر في العقيدة ثم الفقه ثم كتاب الجامع اللي هو الاداب الشرعية. هذا رسالة ابن ابي زيد. وهي من افضل ما كتب والطف ما كتب في فقه المالكية من المختصرات - [00:49:08](#)

وهي يعني افضل بكثير من حيث الاسلوب من حيث الاسلوب من من من مختصر خليل. واضحة جدا تقرأها تفهمها يعني اما مختصر خليل فهو مغلق لكنه اكثر مسائل ويعني يغلب على مختصر خليل انه عند - [00:49:37](#)

على المعتمد عند المتأخرين ويشيد الى الخلاف. خلاف ابن ابي زيد فهو متقدم لا يعني بهذه الدقائق التي يعنى بها المتأخرون. نعم. احسن الله اليك. بارك الله فيك ماشي عندك سؤال - [00:49:55](#)

عندك سؤال احد عنده سؤال؟ تفضل من عنده مكبر تفضل عطني سؤال لا ما يلزم احد لا جميع ولا واحد اذا كانت الوصية اكثر من الثلث الورثة بالخيار انشأوا امضوها - [00:50:13](#)

وان شاءوا قالوا لا نريد حقنا تنقص ينقص منها حتى تبلغ الثلث ها نعم لو اجاز واحد امامنا مثلنا قبل شوي واعطيناكم رقم لا انت فيصل العنزي حياك الله اه اللي يوافق تؤخذ منه واللي ما وافق ما تؤخذ منه - [00:50:38](#)

ولا ينبغي ان يضغط عليهم بشيء في الحياة. ولذلك قال العلماء لو ان الاب او اي مورث كان الام مثلا دعا الورثة واستأذنهم في زيادة على الثلث فاذنوا فلهم ان يرجعوا بعد موته لانه اخذهم - [00:51:06](#)

آآ سيف الحياء وايضا بانه لا قيمة لاذنهم قبل الموت وجوده كالعادة ولذلك انت اذا جاء لك ابوك ارضى وقل له موافق وبعد وفاته لو ان شئت ان ترجع لك الرجوع. ولا يجوز لاحد ان يثرب عليك - [00:51:23](#)

الله اكبر وبعدين ينبغي للانسان انه يعني لا يضغط على الورثة. ليش تضغط على اولادك ولا على وراثتك ولا خلاص انت الله عطاك حق معين لا تزيد عليه وانتهينا الرسول قال كثير ايضا - [00:51:44](#)

روح هات زيد ويؤيد هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لسعد استأذن ابتك لو كان الاستئذان مشروع او حسنا الرسل ارشده وقال قل له واضح من من كلام سعد انه متشوف للزيادة وراغب في الزيادة في الوصية على الثلث - [00:52:00](#)

ومع ذلك لم يرشده النبي صلى الله عليه وسلم الى ان يستأذن من الورثة لانه ما هو بحسب ليس مشروع بل انه لا ينبغي الحقيقة مثل ما قلناه في قضية الهبة - [00:52:27](#)

قلنا لكم ايضا غيبة لا ينبغي ان يستأذن اولاده ان يعطي احدهم احسن مما يعطي الاخرين هذا ما ينبغي ولو كان حسنا لارشده له النبي صلى الله عليه النبي صلى الله عليه وسلم بشير بن سعد الانصاري لما اهدى ابنه - [00:52:43](#)

اه النعمان والله اعلم تفضل عندك عندك احسن الله اليكم هل يجوز شراء سلعة عن طريق بطاقة الفرشان البنكية حيث انهم يعطون

اميل سفر مجانية مقابل ذلك وهل يختلف الحكم بين المصالح الإسلامية والبنوك التقليدية؟ ما ادري عنها هل هذه البطاقة اولا بطاقة شرعية؟ يعني ما يترتب عليها - [00:53:02](#)

قواعد ربوية وليس لها رسوم زائدة عن التكلفة الحقيقية ان كانت ذلك كذلك فينظر عاد الى استعماله كيف هو انا ما اعرفها والله ما ادري عنها يسأل المتخصصين في الاعمال المصرفية يعني غالبا يصير عندهم - [00:53:31](#)

عناية بهذا اكثر منا تفضل لا ايش لا ايش؟ لا ايش نعم لو اسلم الكافر بعد موت المورث رغبة في الارث هل يورث لا لانه حين ذهب بعض العلماء الى توريثه ترغيبا له في الاسلام - [00:53:52](#)

لكن الصحيح انه لا يورث لانه شرط الميراث لم يوجد حين موت المورث ومن شروط الارث وجود الشروط وعند موت المقدس والله اعلم ها ما يعطى لو اسلم عقب دقيقة ما يعطى - [00:54:21](#)

باجماع الفقهاء الزوجة الكتابية لا ترث من زوجها المسلم هللة واحدة باجماع العلماء لكن الحيلة في هذا ان يوصلها اذا كان يبيها ويحبها يوصي لها من الثلث. واضح تفضل تفضل تفضل انت هنا يا شيخنا صلاة من في حكم صلاة المنفرد خلف الصف - [00:54:45](#)

ما حكم صلاة المنفرد خلف الصف هذا فيه تفصيل ان كان في الصف مكانا فلا يصح ان يصلي خلف الصف صلاة كاملة اما اقل من صلاة ركعة جزء من ركعة ففيه خلاف بين الفقهاء - [00:55:11](#)

لكن الذي لا شك فيه انه اذا صلى الركعات الاربع كاملة خلف الصف يعيد صلاته اما لو صلى ركعة ثم جاء معه شخص انا الذي اميل اليه صحة الصلاة لانه عليه الصلاة والسلام قال لا صلاة وهذا مطلق. فيدل على ان الصلاة الكاملة - [00:55:29](#)

ولم يقل لا ركعة ولا انما هي الصلاة كاملة وهكذا لو كان مسبقا فتصح صلاته ايضا اما اذا صلى كل الركعات خلف الصف وحده هذا لا اشكال انه لا تصح صلاته ويعيدها - [00:55:50](#)

الحالة الثانية ان لا يكون هناك مكان في الصف جاء والصف مكتمل من اليمين الى اليسار فله واحد من خيارات. الخيار الاول يتقدم بجانب الامام وهذا يناسب اذا كان العدد محصور - [00:56:06](#)

وكانوا مثلا في استراحة او مخيم وهم خمسة معروفين ما يزيدوا ولا ينقصهم خلاص هو تقدم جنب الامام الحارس اما اذا كان المسجد لا يناسب ان يتقدم لانه سيأتي واحد عقبه وثاني وثاني يصفون معه - [00:56:24](#)

وايضا مساجد الان يتخطى المصلين والميكروفونات يمين الامام يعني الحالة الثانية والطريقة الثانية او الحل الثاني انه يسحب شخص وهذا ذهب اليه بعض الفقهاء لكن لم يثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث فلا يشرع - [00:56:46](#)

لا يشرع لانه تحريك لشخص غير رغبة منه فلا يشرع له ان يفعل فيه تأخير له عن الصف المقدم سواء كان الاول او الثاني او الثالث ايا ما كان وفيه ازعاج للمصلين وفيه ايضا خلخلة للصف - [00:57:08](#)

فيبقى عندنا الحل الثالث وهو ان يصف وحده خلف الصف وهذا هو ارجح الاقوال والافعال نقول تصف خلف الصف وحدك وصلاتك صحيحة لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم ولقوله صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر - [00:57:28](#)

فاتوا منه ما استطعتم وهذا هو الراجح اختاره اربعة من اكابر المحققين شيخ الاسلام ابن تيمية والامام ابن القيم والشيخ الامام بن سعدي والشيخ الامام بن عثيمين رحمة الله على الجميع - [00:57:49](#)

وفي خيار غريب اختاره بعض مشايخنا قالوا لا يصلي ولا يسحب يقعد ينتظر حتى يأتي معه احد ولو فاتته الجماعة وهذا وان قاله بعض الاكابر لكنه ضعيف والصواب انه يصف وحده خلف الصف - [00:58:03](#)

لانه عنده هنا واجبان الواجب الاول صلاة الجماعة. والواجب الثاني المصافاة فهو قادر على ان يصلي وعاجز عن ايش المصافا يفعل ما يستطيع ويسقط عنه ما يعجز ومن قواعد الفقه الميسور لا يسقط - [00:58:24](#)

ومن قواعد الفقه انه لا واجب مع العجز ولهذا لو كان عاجزا عن ستر العورة نقول صلي ولا لا تصلي صلي على حسب حالك عاجز عن استقبال القبلة يصلي ولا ما يصلي - [00:58:47](#)

وهذي الشروط يا اقوى من اشتراط المصافاة في الجماعة يا اقوى على كل حال المسألة يعني محل اجتهاد. لكن هذا هو الصواب والله

اعلم. نعم من تراجع عن هبته ما زاد عن الثلث فله ان يتراجع - 00:59:05

قبل قبض القسم الذي تراجع عنه يكون اقسام ثلثه هنا وهنا وهنا واخذ جزء من الثلث الذي ما زاد عن الثلث من نصيبه اخذ منه

عشرة الاف وباقي خمسين الف. فما اخذ قبض قبضه وكيل الورثة - 00:59:38

خلاص ما عاد يتنازل عنه باقي خمسين الف لا هو التنازل عنها ما دامت لم تقبض كأن تكون في عقار تكون في سيارة لم تقبض تكون

في مصرف لم يقبض لا يزال في المصرف العام للورثة او ما اشبه ذلك والله اعلم - 01:00:00

عندك شي تفضل شيخنا يقول السائل ما حكم نشر نشر النساء مقاطع لانفسهن في تطبيقات التواصل الاجتماعي بكامل حشمتهن

وعفتن ما ارى ان الفتاة تنشر لها شيء لانه يعني مهما نشرت قد يكون في فتنة لآخرين وقد يجربها الى التساهل - 01:00:17

فينبغي لا اقول حرام لكن ينبغي لان تترك هذا وبخاصة ما تفعله بعض الفضليات من الصالحات اجتهادا منهن وقد يكون بفتوى من

افتاهن لا ادري يعني احيانا تقعد تدور وتوري الناس حجابها ونقابها وتمشي وتركض هذا مما لا ينبغي هذا لا ينبغي للفتاة المسلمة -

01:00:42

وعلى كل حال اذا ارادت كما يقول بعضهن تريد ان اصور مثلا الحجاب صور الحجاب كحجاب وعلى كل حال لو صورت فقط الحجاب

يعني امره اسهل على كل حال لنرى انها تترك هذا تترك هذا اولى بها والله اعلم - 01:01:06

الصوت وكذلك الصوت لا اقول ان صوت المرأة عورة لكن قد يكون صوتها فتنة ينبغي انها تترك ايضا الكلام تكتب اذا شئت تكتب

كتابيا والله اعلم كثير من الناس يفتنون بالصوت وما لها حاجة في هذا يعني هي ما لها حاجة. لو انها في سؤال مثلا تسأل -

01:01:26

او هذا جائز لا بأس. لكن تروح تتكلم لها كلام طويل عريض ولا اشياء ما لها حاجة طبخ ولا نفخ ولا مدري ايش اترك هذا ابرك لها. نعم

كل شيء لابد من الحاجة وبعدين يعني لابد ان نفرق حقيقة بعض الناس يستدل بكذا وكذا وكذا من الوقائع التي حصلت - 01:01:49

الوقائع التي حصلت وانتهت اما صوت المرأة المسجل على الانترنت هذا كل من اراده قام يجتمع اليه ويتجمل بصوت تلفتك

الفتاة حتى الذي يقولون بجواز كشف الوجه لا ينبغي ان يقوم بجواز تصويره مع ان لا نرى انه جائز لهذا ولا هذا - 01:02:12

التصوير يقعد سنوات وبعد موتها وكل يتفرج عليه ويعني خاصة اذا كانت حسناء هذا شديد جدا بخلاف يعني اذا مرت في شارع مرة

في العمر رآها رجل هذا اهون وان كنا لا نقول انه جائز لكن هو اهون - 01:02:32

بل بعض الناس يضعون صور الفتيات في جوالاتهم كل يوم يشوفونها من حسنهن. ويل وبعض الشباب وبعض الفتيات يضعون صور

الفتيات الحسنات من ممثلات او كصور عرظ موجودة. بكثرة هذي كل من رآها تأثم - 01:02:52

يا اثم الذي وضع الصورة ويأثم الذي صور ويأثم صاحب الصورة نفسه الواجب الحذر والناس تموت وتبقى اعمالها حسنة او سيئة

والله المستعان نعم تفضل يعني قصدك هل يستحب دائما الصدقة بالثلث؟ لا. ماذا اصل - 01:03:17

الافضل انك تتصدق بما زاد عن حاجتك كما قال تعالى يسألونك قل العفو ما زاد عن حاجته تصدق به هذا افضل شيء لا تقول ثلث ولا

ربع ولا نصف ولا شيء. ها - 01:03:55

انا احب يا ابني اللي عنده سؤال يوضح سؤاله. انت مرة سألت وغيّرت ثم سألت وغيّرت ساسكت حتى ارجع لك ترتب سؤالك لا تقول

لي يقصد هو يدبر عمره اذا ما - 01:04:14

اياها الامر نعم شيخنا احسن الله اليكم هل يجوز الاكل او العزائم في الجمعية القرآنية معنا الاكل والعزائم على كل حال بالنسبة

للمجموعات الخيرية كان عندهم مال موضوع متبرع به للعزائم وللنفقة لا بأس - 01:04:29

اما اذا كان يأخذون من اموال اليتامى ومن اموال الصدقات ويسوون عزائم وكذا هذا لا يجوز لا يجوز نعم الشيء اليسير الذي لا بد

منه كنفقات خفيفة مثل يعني ضيوف جوهم وشاهي وقهوة شيء يسير والافضل ان يخصصوا يحاولوا يشوفوا لهم تبرع لهذا الباب -

01:04:57

او يقطون فيما بينهم خاصة في الاشياء اليسيرة اما التوسع يحطون ذبايح ويحطون هذا ما له اصل هذا غلط ينفق من اموال

الصدقات ومن اموال المحسنين على وغيرها وهم مستغلين الامانة اصلا ما لها حاجة ولا لها ضرورة ابدأ - [01:05:20](#)

وما في احد يجي للجمعية الخيرية وهو راغب انه يملأ بطنه من الذبايح. وجا يبي يتصدق ولا جاي يتبرع. ما جاي عزيمة عرسي ولا عزيمة على كل حال عندنا قاعدة الاصل في اموال التبرع واموال الصدقات تحريم صرفها في غير ما تصدقت - [01:05:38](#)

تصدق في ما في غير ما دفعت لاجله هذا اصل فلا نخرج عنه الا ببينة والله اعلم تفضل الافضل اتباع السنة النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلث كثير فان غظيت منه هذا اولى بك - [01:05:58](#)

اذا احتسبته لله جل وعلا واضح؟ وقد يقال انه يراعى هذا فيما اذا يعني كان الثلث يؤثر على الورثة اما واحد اصلا ما له مليار الثلث ما يدري عنه الورثة كل واحد ببيجه - [01:06:39](#)

عشرات الملايين هنا نقول الافضل ان تنظر الى نفسك ما ينفعك انت وتضع اموالك هذي لك. هذا اولى. فالانسان مثل ما قال الله عز وجل قوا انفسكم. ثم قال ايش - [01:07:08](#)

واهليكم فيبدأ الانسان بنفسه والله اعلم. نعم اه لا بأس لا ما في بأس. مطلقا ما في بأس شيخنا احسن الله اليكم ما نصيحتكم في تربية البنات نصيحتي في تربية البنات - [01:07:21](#)

ان يحرص الاباء والامهات على تنشئتهم النشأة الصالحة بنات ولا بنين وهذا ترى ما هو سهل. ما هو سهل ما هو سهل التربية اليوم من اصعب ما يكون. التربية اليوم صعبة جدا. التربية اليوم ثقيلة جدا - [01:07:43](#)

بسبب كثرة ما يضاد التربية الصحيحة في كل زمان وفي كل مكان اليوم ولذلك هذا عبء شديد على الاباء وانا احذر الاباء والامهات من ان يتركوا التربية الى حسب التيسير حسب الحظ هذا ما ينفع ابدأ انت مأمور شرعا هذا اولاً قوى انفسكم واهليكم نارا ثانياً يمكن - [01:08:02](#)

كان ينفع مع الاولين الولد يتربى مع ابائه واجداده واخوانه واخواته والناس كلهم في السلامة والستر والعافية ستجد كلهم ينشئون على الصلاة وعلى الدين وعلى الشريعة. الان لا المؤثرات والمغريات - [01:08:27](#)

اودام كثيرة جدا لا تحصي بل انت تبني والبناء دائما وصعب وغيرك يهدم الهدم ما ياخذ يوم. العمارة هذي تهدم في يوم واحد خاصة بالطرق الحديثة بالتفريغ الهوائي ما يحتاج شيء او بالديناميت لحظة - [01:08:47](#)

وبالكسارات تاخذهن كانت كبيرة يومين ثلاثة ايام وهي خالصة وهم قاعدين بينونها ثلاث اربع خمس سنوات او حتى اكثر من كذا فانت تبني في اولادك ويجيك واحد فاجر داسر بكلمة يضيعهم - [01:09:13](#)

خاصة اذا كان بناءك بناء شكلي ما هو بناء من الداخل بناء حقيقي من الداخل وصيتي للاباء والامهات ان يحرصوا. ومن الحرص ان يتعلموا التربية. التربية ما هي بكذا التربية ما تجي كذا بس يعني حسب التنسيق. تربية الان اصبحت علم وفن - [01:09:31](#)

لابد ان تتعلمها اما تتعلمها عن طريق الشرع وهذا اهم واحسن شيء وان تتعلم من علماء الشريعة ومن المربين الشرعيين. اللي لهم تخصص شرعي وتخصص تربوي واحذر من التعلم التربية بمجرد اخذها عن من لا خلاق له في الآخرة - [01:09:54](#)

هذولي ما يربون تربية دينية يربون تربية رأس مالية تربية شيوعية تربية دنيوية تربية خذ منهم ما صفا ودع ما كدر وهو ان لم يكن هو الاصل لانها تأتي من الكفار كثير من قضايا التربية الان غير المنضبطة بالشريعة والاسلام تأتي منها الكفار كل شيء ناخذ منهم - [01:10:16](#)

فهذه كثير منها مبني على نظرية فرويد نظرية ونظرية مدري ايش ايش عليك من هالنظريات الفاسدة اللي ما فيها خير لكن يكون فيها شيء زين تأخذه بالانتقاء وتستفيد منه والحكمة ضالة المؤمن - [01:10:38](#)

لكن ما في مثل الشريعة اللي يربي يربي على الدين والشريعة. وكيفك اية التربية في سورة التحريم وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة الاية هذه هي - [01:11:00](#)

اللي فيها كل اصول التربية اذا اخذت هالاية وفهمت يعني يكفي ان تعرف ان التربية وقاية اولادك من نار جهنم. مو اللي تلبسهم وتركبهم السيارة الفاخرة وتدرسهم هذي قضايا زينة وشينة فيها - [01:11:19](#)

وفيها الشيء وفيها الحلال وفيها الحرام. التربية حقيقة لو اردت ان اعرفها التربية شرعا هي وقاية من تربيتهم من النار. احسن من هذا التعريف لا يوجد. لا يوجد وهو موجود في هذه الاية الكريمة - [01:11:36](#)

قوا انفسكم وعليكم نارا وانا عندي كتيب كنت شرعت في كتابته قديما لكن للاسف ما كملت اسمه وقفات مع اية التربية مع هذه الاية المباركة العظيمة وقد فسرنا بجملة من السلف رضي الله عنهم بانه تربية الاولاد وتعليم الاولاد وتعليم الاهل - [01:11:58](#)

الله اعلم باقي احد عنده السؤال ايش ما حكم الاسبال؟ يعني بدول اللف والدوران قل لي ما حكم الاسبال ونخلص يا ابني الاسبال يختلف فيه العلماء على اقوال والراجح عندنا وهو رأيه - [01:12:21](#)

جماعة من الصحابة بل انا انسبه الى اكثر السلف رضي الله عنا وعنهم وهو قول في مذهب اصحابنا الحنابلة وقول في مذهب غيرهم وهو ايضا قول الظاهرية ان الاسبال حرام مطلقا - [01:12:54](#)

اريد به الخيلاء ولا ما اريد به الخيلاء. فان اريد به الخيلاء فقد اجتمع ذنبان الاشبال والخيلاء وهو اشد هذا لا ينظر الله عز وجل اليه يوم القيامة. اما مجرد الاسبال فالاحاديث جاءت مطلقة - [01:13:12](#)

لا تقيد بمجرد حديث الكبرياء الكبرياء بل اكثرها مطلق بل قال عليه الصلاة والسلام الاشبال من المخيلة. فجعل مجرد الاسبال من الخيلاء لكن حديث ابي بكر ليس فيها ان الثوب مسبل. فيه انه يلبس ازار والازار اللي يعرفون الازار دايم ينزل - [01:13:29](#)

وارفعه الازار اللي تحطه في الحج هو مخيط الازار؟ لا محطوط على على الحقو. فينزل وترفعه وما عندهم ترى سبته مثل اه اللي عندنا والا حزام يربطه يلفه يلفه مثل ما يسوي بعض الناس الى اليوم. يلفه لفتين وتلقى قشوة نازل. ثم يرفعه قشوة. هذا كلام ابو بكر وخلصنا واضح - [01:13:54](#)

قبل دراسة شيخ ولا والله اعلم. نعم ما شاء الله نعم باقي شي والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [01:14:18](#)